



مكتب المندوب العام لحماية الطفولة
Délégué à la Protection de l'Enfance

٢٠١١

نشرية إحصائية حول نشاط مندوب حماية الطفولة



تمثل هذه الوثيقة ملخصا للتقرير الإحصائي لنشاط مندوبى حماية الطفولة لسنة 2011، الذي تم اعتباره معطيات قاعدة بيانات المنظومة المعلوماتية في إعداده.

ويمثل هذا التقرير ثمرة مشروع طرح اطلاق مكتب المندوب العام حماية الطفولة في انجانه بداية من سنة 2009 ودخل حيز التنفيذ في بداية سنة 2010، وذلك في إطار وضع قاعدة بيانات حول الأطفال المسدودين وأصناف التتمييز السائدة وأخدمات المسداة لفائدة هؤلاء الأطفال من طرف مندوبى حماية الطفولة.

ويهدف هذا المشروع إلى متابعة نشاط مندوبى حماية الطفولة من ناحية وإلى توفير معطيات عملية تساعده على وضع البرامج وتطوير منظومة حماية الطفولة في مجال الوقاية ومعاجنة وضعيات التتمييز التي تعرّض الأطفال.

وقد عرّفت المنظومة المعلوماتية عدّة تطورات. فبدخلها سنتما الثانية من الاستغلال، قمنا بإدراج عدد هام من التحويرات والإضافات وذلك استجابة لمتطلبات العمل الميداني ومزید الإحاطة بالظواهر وأحوالات المتعمد بما في إطار تدقيق عمليات الاستقصاء والتصرّي وإنتاج موشرات نوعية وكبيرة جديدة أكثر دلالة تعكس واقع الطفولة المسددة مثل تشغيل الأطفال والعنف ضد الأطفال بكل أنواعه. ويعتبر إدماج المصنف الجديد كحالات التتمييز من أهم التحويرات التي طرأت خلال سنة 2011 على المنظومة وذلك بتبويب الشأنى أصناف التتمييز الواردة بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل إلى أصناف فرعية.



افتتاحية


أما على المستوى التقني، فقد قمنا بدمج المنظومة خلال السادس الأول من سنة 2011 بموقع الواب الخاص بمندوبية حماية الطفولة (www.delegue-enfance.nat.tn) وإدماج خدمة التفاعل الفوري لتعزيز التواصل بين مندوبية حماية الطفولة (مستعملين المنظومة) والمتصرف العام بالمنظومة (مكتب المندوب العام لحماية الطفولة) لتلقي التعليقات والملاحظات. وفي إطار مزدوج دعم آلية الإشعار واتاحة إمكانية التواصل الإلكتروني مع مندوبية حماية الطفولة، قمنا بتفعيل تطبيقة تسخن بتلقي الإشعارات عبر موقع الواب (Signalement online).

ولا يفوتي بهذه المناسبة أن أتقدم بالشكر الجميل لمكتب اليونيسيف بتونس، الذي لم يكن هذا المشروع لغيره النور لو لا الدعم المتواصل وتمويل كل الأنشطة التي قمنا بها في هذا الإطار بما في ذلك تصسيم وطبع هذا الملخص. كما أتقدم بالشكر إلى كل مندوبية حماية الطفولة على اخراطهم في هذا المشروع وحرصهم على إنجاحه بالرغم من محدودية الإمكانيات والصعوبات اللوجستية المترتبة.


شكري كذلك إلى السيد رياض الصافي مسندس المشروع وللفريق العامل معي بالمكتب.

السيدة عائدة اليرماني غربال
المندوبة العامة لحماية الطفولة





الحملة المفتوحة



خصائص الأطفال المهدّدين المشعر بشأنهم

يبين توزيع الإشعارات حسب الجنس أنّها متساوية تقريباً بين الإناث والذكور، حيث بلغت نسبة الفتيات .%48.6



تلقي مندوبو حماية الطفولة 5354 إشعاراً خلال سنة 2011، بخصوص 5253 طفلاً في حالة تهديد، واستأثرت ولاية تونس بمفردها بـ16.9% من مجموع الإشعارات الواردة أي بـ906 إشعاراً. ويبلغ المعدل الوطني لعدد الأطفال المشعر بشأنهم 1.71 طفلاً لكل ألف طفل.

السنة	تطور الإشعارات خلال السنوات الأخيرة			
	2011	2010	2009	2008
عدد الإشعارات	5354	6968	8272	7639
نسبة التطور	%-23.2	%-15.8	%8.3	%-1.6

مصادر الإشعار

صدرت أغلب إشعارات سنة 2011 عن والدي الطفل بنسبة %48.3 من مجموع الإشعارات، أو عن المؤسسات الصحية والقضائية والاجتماعية بنسبة %35.7 من مجموع الإشعارات. وتم التبليغ عن هذه الحالات بالأساس من خلال الاتصال المباشر بمندوب حماية الطفولة أو كتابياً.






الهـوـلـة الـمـفـرـدـة

بنسبة 26.5%، فحالات فقدان الطفل لوالديه وبقاوئه دون سند عائلي بـ 22.5% من مجموع الإشعارات.

توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد - 2011		
صنف التهديد	النسبة	العدد
فقدان الطفل لوالديه وبقاوئه دون سند عائلي	%9.8	524
تعريض الطفل للإهمال والتشرد	%13.4	719
التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية	%37.2	1994
احتياج سوء معاملة الطفل	%9.2	495
استغلال الطفل ذكراً كان أو أنثى جنسياً	%1.6	85
استغلال الطفل في الإجرام المنظم	%0.1	4
تعريض الطفل للتسلّول أو استغلاله اقتصادياً	%0.8	42
عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	%26.5	1419
آخر	%1.3	72
المجموع:	%100.0	5354

وترتبط أصناف التهديد ببعض المظاهر الاجتماعية، على غرار تعريض الطفل لمخاطر الخلافات العائلية من خلال 848 إشعاراً، وانتشار الفقر والعجز المادي من خلال 752 إشعاراً، وتعريض الطفل لمخاطر الحوادث المنزلية من خلال 549 إشعاراً، والعنف الأسري من خلال 236 إشعاراً، والأوساط التعليمية من خلال 110 إشعاراً.

استأثرت الفئة العمرية 0-5 سنوات بـ 41.7% من مجموع الفئات العمرية المشعر بشأنها، تليها الفئة العمرية 10-12 سنوات بنسبة 19.9% من مجموع الإشعارات.



غلبت على الإشعارات الواردة خلال سنة 2011 حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية بنسبة 37.2%， تليها حالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية





الطفولة المهددة

فيما بقي 1884 إشعاراً قيد الاستقصاء والتحري، وهو ما يمثل 29.0% من جملة الإشعارات المسجلة إلى موافقة سنة 2011.

توزيع الإشعارات المسجلة إلى موافقة سنة 2011



خصائص الأطفال المتهدّد بهم

شمل الـ 3647 تعهداً كلا الجنسين، حيث بلغت نسبة الفتيات 51.1% من مجموع التعهّدات. وانتمت أغلب حالات الأطفال المتهدّد بهم إلى الفئة العمرية 5-0 5 سنوات، إذ بلغت 42.6% من جملة التعهّدات، تليها الفئة العمرية 10-12 سنة و 6-9 سنة بنسبة 20.0% و 15.6% على التوالي من جملة التعهّدات.

الاستقصاء والتحري

قام مندوبي حماية الطفولة بالاستقصاء والتحري في شأن 4698 إشعاراً خلال سنة 2011 ، منها 52 إشعاراً وردت قبل سنة 2011، من خلال طلب 3707 إذناً قضائياً وتلقي 1551 تقريراً/بحثاً اجتماعياً ونفسانياً للوقوف على حقيقة التهديد. وقد بلغ المعدل الوطني مدة الاستقصاء 11.9 يوماً.

توزيع إجراءات الاستقصاء والتحري - 2011

الإجابة	العدد
طلب إذن قضائي	3707
استدعاء الطفل وأبويه والأطراف المعنية	2693
الدخول إلى مكان يوجد فيه الطفل	329
إجراء اختبار طبي	18
إجراء اختبار نفسى	32
إجراء التحقيقات بصفة شخصية	2013
طلب تقارير/بحوث اجتماعية ونفسانية	1551


تقدير حالة التهديد

تم تقدير حالة التهديد في 4619 إشعاراً خلال سنة 2011، تعهد مندوبي حماية الطفولة بـ 3647 إشعاراً منها فقط، أي بنسبة ناهزت الـ 79.0%.

ବ୍ୟାକାତରି



علاقة على خلاف العرف، ...) أو من فقدوا أحد الوالدين أو كلاهما.



ويمثل الأب مصدر الدخل الأساسي للحالات المعهدة بها بنسبة 32.0% من جملة التعهّدات، فمساهمة الأم من خلال 15.2%.

بلغ عدد الأطفال المسجلين بالأقسام التحضيرية 1192 طفلاً، أي بنسبة 32.7% من جملة الأطفال المتعهد بهم، يليهم فئة المنقطعين عن الدراسة من المرحلة الثانوية من خلال 783 تعهّد، أي بنسبة .%21.5



وينحدر 63.2% من الأطفال المعهَّد بهم من أسر تعاني من صعوبات علائقية بين الأبوين (طلاق، فراق،



ଦ୍ୱାରାତ୍ରି || ଲୋଗୋଡିଲ

في حين، تم ثبوت تعريض الطفل للخلافات العائلية في 444 حالة، وتعريضه للحوادث المنزلية في 418 حالة. كما برزت حالات التخلّي عن مولود غير شرعي من خلال التعهد بـ 302 إشعاراً، تليها مظاهر تعنيف الطفل من خلال رصدها بـ 208 حالة (138 حالات تعنيف بالمنزل و70 حالة تعنيف بالأوساط التربوية).

نتيجة لرفض العائلة إلحاقي الطفل بالمدرسة.

الجمعية الاجتماعية

قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2011 باتخاذ 3653 تدبيراً حمائياً بخصوص 3552 تعهد، باعتبار التعهّدات المتخلّدة عن السنوات السابقة. وقد غلت على هذه الإجراءات، التدابير الاتفاقيّة من خلال إبرام 2355 تدبيراً في الغرض، أي بنسبة 64.5% من حملة التدابير.

ويتمثل إبقاء الطفل بوسطه العائلي السمة المميزة لهذه التدابير بنسبة 78.5%.


تصنيف التصهارات

طفت على الحالات المعهد بها حالات التقصير البيني والمتوافق في التربية والرعاية بنسبة 34.5%، من خلال 1260 تعهداً، تليها حالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الرعاية والإحاطة بنسبة 29.6%， من خلال 1079 تعهداً.

توزيع التعهادات حسب صنف التهديد - ٢٠١١

النسبة	العدد	صنف التهديد
%11.4	417	فقدان الطفل لوالديه وبقاوته دون سند عائلي
%12.6	461	تعريض الطفل للإهمال والتشرد
%34.5	1260	القصير بين والتوacial في التربية والرعاية
%8.2	300	اعتياد سوء معاملة الطفل
%1.8	65	استغلال الطفل ذكراً كان أو أنثى جنسياً
%0.1	2	استغلال الطفل في الإجرام المنظم
%0.7	27	تعريض الطفل للتسلُّول أو استغلاله اقتصادياً
%29.6	1079	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية
%1.0	36	أخرى
%100.0	3647	المجموع


ومثل الفقر السمة الأساسية للحالات المتعهد بها، حيث تم التعهد بـ 704 إشعاراً نتيجة للعجز المادي للأسرة عن الإحاطة بالطفل.



الهـوـلـة الـمـفـرـدـة

عملية متابعة، تبلغ نسبة التغطية 30.9% فقط من مجموع الحالات المعنية.

وقد أسفرت هذه العمليات على تسجيل تحسن أو زوال التهديد بـ 90.2% من الحالات التي تمّ متابعتها.



في المقابل، تم حفظ ما يناهز على 1096 تعهداً، أي 67.2% من التعهدات التي تمّ متابعتها، ومراجعة التدبير المتخذ بشأن 356 تعهداً.

وقد ساهم مندوبي حماية الطفولة في توعية وتوجيه عائلة الطفل من خلال 592 تدخل، أي بنسبة 16.2% من جملة التدابير.




المتابعة الاجتماعية

سعياً لمتابعة الوضعيـاتـ المـتعـهـدـ بهاـ،ـ أـجـرـىـ منـدوـبـوـ حـماـيـةـ الطـفـولـةـ خـلـالـ سـنـةـ 2011ـ ماـ يـنـاهـزـ علىـ




الهفولة الجانحة

توزيع مطالب الوساطة حسب الجنس - 2011



ومثلت الشريحة العمرية للأطفال 16-17 سنة 73% من مجموع الأطفال في نزاع مع القانون، الذين تلقى مندوبو حماية الطفولة مطالب وساطة في شأنهم من خلال 219 مطلبًا.

توزيع مطالب الوساطة حسب الشريحة العمرية خلال سنة 2011



آلية الوساطة


تلقي مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2011 ما يناهز على 300 مطلب وساطة بخصوص 259 طفلاً في نزاع مع القانون، ليبلغ بذلك المعدل الوطني لعدد الأطفال موضوع وساطة من الشريحة العمرية 13-17 سنة 28.4 طفلاً جانحاً لكل 100 ألف طفل من نفس الشريحة العمرية.

السنة	تطور عدد مطالب الوساطة خلال السنوات الأخيرة			
	عدد مطالب الوساطة	%- التطور		
2011	300	%-55.2	2010	670
		%-29.3	2009	948
		%-0.4	2008	952
		%2.1		


خصائص الفئات موضوع وساطة
ولم تتجاوز نسبة الإناث 12.0% من مجموع مطالب الوساطة المقدمة.
ومثلت حالات العود ما يناهز 29 مطلبًا، أي بنسبة عود تقدر بـ 9.7% من مجموع مطالب الوساطة خلال سنة 2011 (28 مطلبًا تخص الذكور).



الهـوـلـةـ الجـانـهـةـ



ومثلت السرقة والاعتداء بالعنف نسبة 54.7% و31.3% على التوالي من جملة المطالب المقدمة للوساطة.



نتائج الوساطة

نجح مندوبو حماية الطفولة في إبرام الصلح بين الأطفال الجانحين والمتضاربين من خلال 290 مطلبًا، لتبلغ نسبة التسوية 97.3% من جملة المطالب المقدمة.

وتتهدى أغلب الحالات من الأطفال المتمدرسين والذين يزاولون تكويناً أو تدريباً مهنياً، إذ بلغ عدد المطالب المقدمة في شأنهم 136 مطلبًا. في حين، مثلت ظاهرة الانقطاع عن الدراسة السمة المشتركة لـ 125 مطلب وساطة، بنسبة ناهزت الـ 41.7% من مجموع المطالب.



خصائص المطالب المقدمة

صدرت مطالب الوساطة بالأساس عنولي الطفل من خلال 93.7% من المطالب المقدمة. وتم تقديم جلها أثناء فترة المحاكمة بنسبة 59.3%.



المصاہدات

ما هو الاشجار ؟

هو واجب على كل مواطن، بمن في ذلك الخاضع للسر المهني، من خلال إعلام مندوب حماية الطفولة كلما تبين له أن هناك ما يهدد الطفل على معنى الفصل 20 من مجلة حماية الطفل. ويتم الإشعار إما بالاتصال المباشر بالمندوب أو عن طريق الهاتف أو بالمراسلة.

من هو مندوب حماية الطفولة ؟

هو مكتب مختص يرجع بالنظر لوزارة شؤون المرأة والأسرة. يشرف عليه مندوب حماية الطفولة موكلا له مهمة التدخل الوقائي في جميع الحالات الصعبة التي تعرض صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية للتهديد أو الخطر نتيجة للوسط الذي يعيش فيه أو لشئي أنواع الإساءة التي تسلط عليه أو نتيجة سلوكه.

من هو الطفل المهدىء ؟

تعرف مجلة حماية الطفل في الفصل 20 الحالات الصعبة التي تهدد سلامه الطفل البدنية أو المعنوية كالتالي:

- فقدان الطفل لوالديه وبقائه دون سند عائلي
- تعريض الطفل للإهمال والتشرد
- التقصير بين و المتواصل في التربية والرعاية
- اعتياد سوء معاملة الطفل
- استغلال الطفل جنسيا
- استغلال الطفل في الإجرام المنظم
- تعريض الطفل للتسلو أو استغلاله اقتصاديا
- عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية



المصادرات

ما هو التدبير الاتفاقي ؟

هو اتفاق كتابي يَتَّخذه مندوب حماية الطفولة بين الأطراف المعنية بشؤون الطفل المهدد، موضوع التدبير، ثراعي فيه مصلحة الطفل الفضلى ويُعَلِّب إبقاء الطفل في عائلته وتقديم المساعدة إليه داخل محيطه العائلي.

ما هو التدبير الصالجي ؟

هو إجراء يَتَّخذه مندوب حماية الطفولة يهدف لتوفير حماية آنية للطفل المهدد. ويمكن أن يتمثل في إيواء الطفل لدى عائلة أو وضعه بمركز استقبال أو بمؤسسة اجتماعية أو استشفائية ملائمة في حالات التشرد والإهمال المتأكدة أو الخطر الملم.

ما هي الوساطة ؟

هي إبرام الصلح بين الطفل الذي في نزاع مع القانون أو من ينوبه والمتضرر. وتهدف هذه الآلية إلى إيقاف مفعول التّبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ.

المعطيات الواردة بهذه النشرية هي معطيات شبه واقعية وتعكس إلى حد كبير ما تم القيام به من قبل مندوبي حماية الطفولة بخصوص الأطفال المهددين أو وفي نزاع مع القانون خلال سنة 2011، وذلك نظرا لقصص في معالجة الملفات ببعض المكاتب (على غرار سوسة وصفاقس) لأسباب لوجيستيكية وتنظيمية.





مندوب حماية الطفولة
Délégué à la Protection de l'Enfance

مكتب المندوب العام لحماية الطفولة

العنوان : 18 نهج النمسا 1002 البليديير – تونس

الهاتف/الفاكس : +216 71 798 603 – البريد الإلكتروني : dgpe@deleuge-enfance.nat.tn

موقع الواب : <http://www.deleuge-enfance.nat.tn>

